laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١١٧٤
بتاريخ:	٢٠٢١/ ٨/ ٨

ملف رقم: ٥٢٤٥/٢/٣٢

السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٠٨٧) المؤرخ ٢٠١٧/١/١٢م ، بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر (قطاع نقل البضائع) وبعض الشركات والهيئات المتعاقدة مع الهيئة لنقل البضائع والطرود الخاصة بهذه الشركات والهيئات عبر خطوط سكك حديد مصر، بخصوص إلزام الهيئة العامة للسلع التموينية بأداء المبالغ المستحقة للهيئة نظير النقل والفوائد التأخيرية المترتبة على التأخر فى السداد.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أن هيئة سكك حديد مصر (قطاع نقل البضائع) قد تعاقدت مع الهيئة المذكورة لنقل البضائع والطرود الخاصة بها عبر خطوط سكك حديد مصر، وبتاريخ ٢٠١٦/٧/١٦ ورد إلى رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر كتاب رئيس الإدارة المركزية للفحص بالهيئة متضمنًا حصر مديونيات الشركات والهيئات المتأخرة فى سداد المستحقات المالية من واقع سجلات الإدارة المركزية للقوائم المالية بالهيئة شاملة الأرضيات والفوائد والنولون، وبعد استبعاد المبالغ المسددة للهيئة، وقد أفادت الهيئة أن أسباب تضخم المديونية على الشركات والهيئات يرجع إلى عدم الالتزام بالسداد فى الميعاد المتفق عليه، وهو ما يؤدى إلى حساب غرامات التأخير بنسبة (١%) طبقًا للقرار الوزارى رقم (٣٦٧٠- ١٧٠- ٩٤) الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٧، وقد طالبت الهيئة الشركات والهيئات الوارد ذكرها ببيان المديونية المرفق بطلب عرض النزاع بسداد المبالغ المستحقة لها نظير عمليات نقل البضائع والطرود لهذه الشركات والهيئات، إلا أنها لم تحرك ساكنًا، وإذ امتنعت هذه الشركات والهيئات عن الوفاء؛ لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية.

مجلس الدولة الجمعية العمومية للفتوى والتشريع ٦٦٣

مجلس الدولة الجمعية العمومية
مركز المعلومات

laa-eg.com

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٢ من فبراير عام ٢٠٢٠م؛ وانتهت فيه إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة محاسبية برئاسة عضو من المديرية المالية بمحافظة القاهرة، ويمثل فيها طرفا النزاع، تكون مهمتها بعد الاطلاع على جميع أوراق النزاع تحديد إجمالى المبالغ المستحقة لهيئة السكة الحديد وفقا للعقد المبرم بينهما خلال فترة المطالبة الماثلة نظير عملية النقل، والمبالغ التى سددتها الهيئة العامة للسلع التموينية للهيئة القومية لسكك حديد مصر، والمبالغ المتبقية والواجب سدادها، وهل تم توقيع غرامات تأخير على هيئة السلع التموينية من قِبَل السكة الحديد وقيمتها وسندها القانوني، وغير ذلك من مبالغ تكون السكة الحديد قد حددتها ضمن المديونية وسندها، وذلك جميعه في ضوء ما يتوافر من بيانات وأوراق ومستندات لدى طرفي النزاع، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات، على أن تودع اللجنة تقريرها مرافقًا له محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التي تلتزم بتقديمه مع صورة طبق الأصل من القرار الوزارى رقم (٣٦٧٠- ٩٤/١٧٠) الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٧ إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٨/ ٤/ ٢٠٢٠م.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٨ من يوليو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من ذي القعدة عام ١٤٤٢هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، بما يوجب حفظ الطلب.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قد انتهت بجلستها المعقودة فى ١٢ من فبراير عام ٢٠٢٠م، إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة المحاسبية المشار إليها سلفًا، وقد تم إخطار الجهة عارضة النزاع (الهيئة القومية لسكك حديد مصر) بذلك بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٥، غير أن الأوراق قد خلت مما يفيد قيامها باتخاذ أي إجراءات نحو تنفيذ ما كلفتها به الجمعية العمومية، مما حدا بالمكتب الفني للجمعية العمومية إلى مخاطبتها بموجب كتابيه رقمى (١١٧٩) و(١٦٢٦) المؤرخين ٢٠٢٠/٦/١٦ و٢٠٢٠/٨/٢٩، واللذين تضمنا أن عدم موافاة الجمعية العمومية بالتقرير المشار إليه يُعد عدولا عن طلب عرض النزاع، إلا أنها، وعلى الرغم من ذلك، نكلت عن موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة؛

laa-eg.com

الأمر الذي ينبئ عن عدول الجهة عارضة النزاع عن طلب عرضه على الجمعية العمومية، مما يتعين معه حفظه، دون أن يغل ذلك يد الهيئة عن معاودة الطلب مستقبلا فى ضوء ما يتراءى لها بعد انتهاء اللجنة من أعمالها وإعداد التقرير المشار إليه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ طلب عرض النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٨ / ٨ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة